



٢٩٧٣  
قرار رقم ( ) لسنة ٢٠٢٤  
بتاريخ ٢٠٢٤/١٢/٤  
بشأن قيد

شركة بكرة لتكوين وإدارة محافظ الأوراق المالية وصناديق الاستثمار Bokra Asset Management

بسجل المالك المسجل

جلسة لجنة تأسيس وترخيص الشركات رقم (٣٥) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٤/١١/٢٥

### رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد الصادر بالقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية، وعلى قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية، وعلى القانون رقم ٩٣ لسنة ٢٠٠٠ بإصدار قانون الإيداع والقيود المركزي للأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاته وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٩) لسنة ٢٠١٠ بتاريخ ٢٠١٠/٢/١٥ بشأن سجل المالك المسجل وقواعد وإجراءات القيد فيه، وعلى مذكرة الإدارة المركزية لتأسيس وترخيص الشركات المعدة في هذا الشأن، وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكلة بالهيئة بجلستها رقم (٣٥) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٤/١١/٢٥ والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة.

### قرر

المادة (١): الموافقة على قيد شركة بكرة لتكوين وإدارة محافظ الأوراق المالية وصناديق الاستثمار Bokra Asset Management بسجل المالك المسجل إعمالاً لأحكام القانون رقم (٩٣) لسنة ٢٠٠٠ بإصدار قانون الإيداع والقيود المركزي للأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاته وقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٩) لسنة ٢٠١٠ الصادر في هذا الشأن والتأشير في السجل التجاري المختص بذلك

المادة (٢): يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلماً بالإدارات المختصة بتنفيذه كل فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة  
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح